



لجنة المسائل السياسية الخاصة
وانهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)
الجلسة ٢
المعقودة يوم الأربعاء
٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الدورة التاسعة والأربعون
الوثائق الرسمية

محضر موجز للجلسة الثانية

الرئيس : السيد غودما (أوكرانيا)

المحتويات

بيان الرئيس
انتخاب نائب الرئيس
تنظيم الأعمال
البند ١٨ من جدول الأعمال: تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (الأقاليم، التي لا تتناولها بنود أخرى في جدول الأعمال)*
البند ٨١ من جدول الأعمال: المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي*
البند ٨٢ من جدول الأعمال: أنشطة المصالح الأجنبية، الاقتصادية وغيرها، التي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية*
البند ٨٣ من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة*
طلبات استماع
احالة بنود إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وانهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

* بنود قررت اللجنة أن تنظر فيها معا.

../..

Distr.GENERAL
A/C.4/49/SR.2
26 October 1994
ARABIC
ORIGINAL: RUSSIAN

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-794, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٣٥

بيان الرئيس

١ - الرئيس: قال إن جدول أعمال اللجنة يتضمن مسائل شتى يتطلب النظر فيها أولاً وقبل كل شيء الإرادة السياسية والرغبة في التوصل إلى حلول وسط.

٢ - وأردف قائلاً إن إنهاء الاستعمار يمكن أن يعد واحداً من أهم الإنجازات التاريخية للأمم المتحدة بكل ما في ذلك من معنى. ومما لا شك فيه أن الوفود ستعمل، في سياق مناقشة هذه المسألة، على التوصل إلى كيفية تحقيق أهداف العقد الدولي لانتهاء الاستعمار. بيد أنه ينبغي الآن تأكيد أنه يلزم على الدوام، في كل الاستراتيجيات الجديدة والتغييرات السياسية المتعلقة بـ ١٨ اقليماً ما تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي، مراعاة مصالح واحتياجات شعوب هذه الأقاليم. وفي سياق المناقشات تأكد بوضوح، الالتزام بالمبادئ المنصوص عليها في ميثاق منظمة الأمم المتحدة وفي إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

٣ - وأضاف قائلاً إن توقيع منظمة التحرير الفلسطينية والحكومة الإسرائيلية في العام الماضي على إعلان المبادئ بشأن التدابير المؤقتة للحكم الذاتي أدى إلى بدء عملية سلم في منطقة الشرق الأوسط. والأمل معقود الآن على أن تستمر وتتسع هذه العملية التي لا تزال هشّة وضعيفة للغاية مع إيلاء الاعتبار الكافي لمصالح واحتياجات جميع البلدان التي يعينها الأمر. ثم أشار إلى أن أوكرانيا التي يمثلها عضو قديم في اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقه غير القابل للتصرف، ثم أعرب عن أمله في أن تسهم تسوية هذه المسألة في الدورة الحالية للجمعية العامة في عملية السلم.

٤ - ومضى قائلاً إن إحدى المسائل ذات الأهمية الحيوية اليوم هي مسألة عمليات منظمة الأمم المتحدة لحفظ السلم من جميع نواحي هذه العمليات. ويصف تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة مواضع نجاح هذه العمليات وفشلها، وهي عمليات أصبحت أكثر تعقداً، وخطراً وتكلفة. وإن نظر اللجنة في هذه المسألة ليكشف على الدوام أفكاراً ونهجاً جديدة فيما يتعلق باستخدام عمليات حفظ السلم وطرق زيادة فعاليتها.

٥ - واختتم كلمته قائلاً إن البنود المحالة إلى اللجنة تتضمن، إلى جانب البنود التقليدية، بنود جديدة، مثل البند ١٤٨ "الحالة في أراضي كرواتيا المحتلة".

انتخاب نائبي الرئيس

٦ - الرئيس: قال إن المشاورات المتعلقة بالمرشحين لشغل منصب نائبي الرئيس ما تزال مستمرة، لذا أرجئ الاقتراع إلى الجلسة القادمة.

٧ - السيد شنفانو (تايلند): اقترح ترشيح السيدة ندايي (غابون) لمنصب المقرر.

٨ - انتخبت السيدة ندايي مقرا للجنة بالتزكية.

تنظيم الأعمال (A/C.4/49/1 و A/C.4/49/L.1)

٩ - الرئيس: أكد ضرورة تطبيق المادة ١١٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة، المتعلقة بالتهاني. لذا فهو يوجه انتباه أعضاء اللجنة إلى التوصيات المتعلقة بتنظيم وترشيح أعمال الجمعية العامة، الواردة في التقرير الأول للمكتب (A/49/250) التي نظرت فيها الجمعية في جلستها الثالثة المعقودة في الدورة الحالية. وقد أكدت الجمعية العامة، بصفة خاصة، توصيات المكتب المتعلقة برفع الجلسات واختتام الدورة التاسعة والأربعين؛ والمتعلقة أيضا بالجدول الزمني للجلسات، وتعليل التصويت، وحق الرد، ونقاط النظام في الجلسات ومدة الجلسات؛ وتقارير الجلسات؛ والبيانات الختامية؛ والقرارات؛ والمسائل المتعلقة بالميزانية البرنامجية.

١٠ - وأردف قائلا إنه فيما يتعلق بتقارير الجلسات فقد أقرت الجمعية العامة توصية المكتب بالابقاء على الممارسة التي كانت اللجنة السياسية الخاصة السابقة تتلقى بموجبها موجزات وافية أو جزئية لبعض جلساتها وفيما يتعلق بالمحاضر الموجزة، فقد حدث في اللجنة السابقة تأخير في تسليمها بسبب طلب تعميمها بجميع اللغات في نفس الوقت.

١١ - وأضاف قائلا إنه لذلك، يقترح تعميم المحاضر الموجزة لجلسات اللجنة، متى أعدت بلغة المتكلم، على أن يكون من المفهوم أن النصوص باللغات الأخرى ستعمم عند توفرها.

١٢ - وقد تقرر ذلك.

١٣ - ومضى قائلا إن أعضاء اللجنة حثوا بشدة على التقيد بالقرارات التي اعتمدها الجمعية العامة بناء على توصيتها، وهي القرارات الواردة في تقرير المكتب، وأن تقدم مشاريع القرارات بسرعة، كيما يتوفر الوقت الكافي للنظر في الآثار المترتبة عليها بالنسبة للميزانية البرنامجية. وهو يود الإشارة بصفة خاصة إلى أن الوفود التي تنوي أن تقدم مشاريع قرارات فيما يتعلق بالبنود، المعدة للنظر بالقرب من نهاية جدول أعمال اللجنة، ينبغي أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن. وهو يوجه، في هذا الصدد، انتباه أعضاء اللجنة إلى مذكرة الأمين العام بشأن مراقبة الوثائق والحد منها، التي ستصدر قريبا في الوثيقة A/INF/49/1. وجميع الوفود مدعوة إلى أن تحد، قدر الامكان، من طلب وثائق اضافية، وكذلك طلب نسخ اضافية لمواد سبق أن وزعت. وبالنسبة للوفود، التي تقدم مشاريع قرارات فيلزم أن تأخذ في الاعتبار أنه، بسبب الضيق المالي ليس من المتيسر دائما اعداد وثائق ليلا وينبغي تلافي ذلك.

(الرئيس)

١٤ - وقال إنه يرغب في توجيه انتباه أعضاء اللجنة إلى الوثيقة A/C.4/49/1 التي ترد فيها البنود المحالة للجنة، والوثيقة A/C.4/49/L.1، التي تتضمن الجدول الزمني للنظر فيها. وعلى نحو ما ورد في الوثيقة الأخيرة، فقد خصص للجنة ٣٣ جلسة، مع امكانية اضافة جلسيتين أخريين شريطة توفر خدمات المؤتمرات. وقد تحدد هذا الرقم بناء على عدد الجلسات اللازمة للنظر في بنود جدول أعمال اللجنة في السنوات السابقة. وترد في جدول أعمال اللجنة في الدورة الحالية ثلاثة بنود جديدة، يتعين عليها النظر فيها في فترات حددت من قبل. ثم أشار إلى أنه تشاور، عند وضع برنامج اللجنة، مع وحدات الأمانة العامة، المعنية بالمسائل الموضوعية، ومع الوفود المهتمة بالأمر وأنه استرشد بالفعل بالوثائق المتوفرة وبالفقرات المحددة في إصدار الوثائق الأساسية المتبقية.

١٥ - واستطرد قائلاً إنه سيجري قريباً النظر في البنود ١٨، و ٨٢، و ٨٣، و ٨٤، و ١٢ و ٨٥ (وكلها تتصل بموضوع انهاء الاستعمار). وقد صدرت التقارير المتعلقة بها بالفعل.

١٦ - واسترسل قائلاً إنه فيما يتعلق بالبنود المتبقية، فسيصدر اليوم تقرير اللجنة العلمية للأمم المتحدة المعنية بآثار الإشعاع الذري، فيما يتصل بالبند ٧٥، في الوثيقة A/49/46. وقد أعد مشروع قرار في هذا البند، ولكن ينبغي للوفود المهتمة بالأمر أن تتشاور مع وفد بيرو.

١٧ - وقال إن تقرير الأمين العام، المتصل بالبند ٧٤ "توفير الحماية والأمن للدول الصغيرة"، سيصدر في منتصف تشرين الأول/أكتوبر في الوثيقة A/49/353.

١٨ - وأردف قائلاً إنه فيما يتعلق بالبند ٨٥ "العلم والسلام" والبند ٨٦ "مسألة تكوين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة"، فليس من المنتظر أن ترد معلومات أولية بشأنهما. كذلك فليس من المنتظر أيضاً صدور تقرير بشأن البند ١٤٨ "الحالة في الأراضي الكرواتية المحتلة". أما فيما يتعلق بالتقارير، التي لها صلة بهذا البند، فإنه سيتكلم عنها في تاريخ لاحق.

١٩ - وأضاف قائلاً إنه فيما يتعلق بالبند ٨٠ "المسائل المتصلة بالإعلام"، فقد صدر بالفعل تقرير لجنة الاعلام في الوثيقة A/49/21، أما التقرير المقابل من الأمين العام فسيصدر في الوثيقة A/49/389.

٢٠ - واستمر قائلاً إنه فيما يتعلق بالبند ٧٧ "وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى"، فستصدر وثيقة المفوض العام للوكالة في الوثيقة A/49/13، وستصدر الوثائق المقابلة للأمين العام في منتصف تشرين الأول/أكتوبر.

(الرئيس)

٢١ - ومضى قائلًا إنه فيما يتعلق بالبند ٧٦ "التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية"، سيصدر تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في الوثيقة A/49/20، وسيصدر تقرير الأمين العام في الوثيقة A/49/280. أما البند ١٤٧ "مسألة استعراض الاتفاق المنظم لأنشطة الدول على القمر والأجرام السماوية الأخرى فستكون معروضة على اللجنة الوثيقة A/49/141.

٢٢ - واستطرد قائلًا إنه فيما يتعلق بالبند ٧٩ "دراسة شاملة لكامل مسألة عمليات حفظ السلم من جميع نواحي هذه العمليات"، فقد صدر تقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلم في الوثيقة A/49/136، وسيصدر قريبًا التقرير المقابل من الأمين العام.

٢٣ - واسترسل قائلًا إنه فيما يتعلق بالبند ٧٨ "تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة"، سبق أن صدر تقريران من التقارير الدورية لهذه اللجنة، التي ينص عليها القرار ٤٨/٤١، (الوثيقة A/49/67 والوثيقة A/49/172). أما البقية فستصدر في منتصف تشرين الثاني/نوفمبر.

٢٤ - السيد البطاينه (الأردن): الذي انضم إليه السيد العتار (الجمهورية العربية السورية) والسيد الحسن (عمان)، أشار إلى اهتمام وفده الكبير في النظر في البند ٧٧ من جدول الأعمال وتقديره لأهمية عمل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، واقترح إرجاء النظر في هذا البند إلى وقت لاحق ومناقشته بعد الانتهاء من مناقشة البند ٧٦ من جدول الأعمال بشأن التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

٢٥ - الرئيس: بعد أن أكد أن اقتراح ممثلي الأردن، والجمهورية العربية السورية وعمان سيؤخذ في الاعتبار وسيجري اتخاذ قرار بشأنه بعد إجراء المشاورات اللازمة قال إنه يعتقد أن اللجنة مستعدة من حيث المبدأ لاعتماد الاقتراحات الواردة في الوثيقة A/C.4/49/L.1. على أن يكون من المفهوم، أنه ستجرى فيها التغييرات اللازمة في المستقبل.

٢٦ - وقد تقرر ذلك.

٢٧ - الرئيس: أشار إلى إنه سيجري الاستماع في اللجنة إلى الهيئات والأفراد المهتمين بمسألة جزر فوكلاند (مالديف) (البند ٤٥ من جدول الأعمال)، وذلك أثناء النظر في هذا البند في الجلسة العامة للجمعية العامة. وينبغي، في حالة ورود طلبات استماع، إبلاغ اللجنة بها.

(الرئيس)

٢٨ - واقترح، فيما يتصل بالبند ٧٧ من جدول الأعمال، وعلى غرار ما تم في السنوات السابقة، إنشاء فريق عامل مفتوح العضوية برئاسة وفد النمسا لإعداد مشروع قرار بشأن هذا البند.

٢٩ - وقد تقرر ذلك.

٣٠ - وقال، إن اللجنة، باعتمادها المقترحات المتعلقة بتنظيم الأعمال، قد قررت إجراء مناقشة عامة للبنود ١٨، و ٨٢، و ٨٣، و ٨٤، و ١٢، و ٨٥ من جدول الأعمال. وأن تسمح لأعضائها بالأدلاء ببيانات بشأن جميع هذه البنود أو أي منها في أي جلسة، وذلك عند النظر في مجموعة البنود هذه من جدول الأعمال.

٣١ - وقال إنه بناء على توصية اللجنة الخاصة، كانت اللجنة الرابعة في جلساتها السابقة تنظر عادة في التقرير الرئيسي لهذه اللجنة، المتعلق بالأنشطة العسكرية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، إلى جانب البنود المتعلقة بالدوائر الاقتصادية الأجنبية. وقال إنه يفهم أن اللجنة ترغب في استمرار العمل بهذا الإجراء.

٣٢ - وقد تقرر ذلك.

البند ١٨ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (الأقاليم، التي لا تتناولها بنود أخرى في جدول الأعمال)

البند ٨١ من جدول الأعمال: المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

البند ٨٢ من جدول الأعمال: أنشطة المصالح الأجنبية الاقتصادية وغيرها، التي تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية

البند ٨٣ من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

٣٣ - السيد العطار (الجمهورية العربية السورية): عرض بصفته مقرر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة فصول تقرير اللجنة الخاصة، المتعلقة بالبنود ١٨، و ٨١، و ٨٢، و ٨٣ من جدول الأعمال، الواردة في الوثيقة A/49/23 (الفصول من الثاني إلى السابع).

(السيد العطار، الجمهورية العربية السورية)

٣٤ - وقال إن اللجنة الخاصة، استجابة لطلب الجمعية العامة، الوارد في الفقرة ١٠ من قرارها ٥٢/٤٨، نظرت مرة أخرى بصورة مستفيضة في حالة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وكذلك غيرها من المسائل ذات الصلة ووضعت مجموعة من التوصيات والاقتراحات بشأنها.

٣٥ - وأضاف قائلاً إن اللجنة الخاصة أكدت مرة أخرى أن واجب الدول القائمة بالادارة أن توفر في الأقاليم الأحوال اللازمة التي تسمح لشعوبها بتحقيق تقرير مصيرها غير القابل للتصرف واستقلالها بحرية وبدون تدخل وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥). وأكدت أيضاً أنه يتعين على شعوب هذه الأقاليم، في المقام الأول، أن تقرر بنفسها مركزها السياسي المقبل وفقاً للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وفي هذا الصدد، دعت الدول القائمة بالادارة أن تتعاون مع حكومات الأقاليم في تيسير تعليم البرامج السياسية في الأقاليم بغية تعريف شعوبها على نطاق أوسع بالامكانيات المفتوحة أمامها لممارسة حقها في تقرير المصير، على أن تأخذ في الاعتبار الاختلافات القائمة في المركز السياسي القانوني لكل منها، المحددة بوضوح في قرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د - ١٥).

٣٦ - وأضاف قائلاً إن اللجنة الخاصة توصي، بعد أن أكدت مرة أخرى مسؤولية الدول القائمة بالادارة في المساعدة في التنمية الاجتماعية - الاقتصادية لهذه الأقاليم والحفاظ على تراثها الثقافي، بالاستمرار في إعطاء الأولوية لتعزيز وتنويع اقتصادات هذه الأقاليم.

٣٧ - واستمر قائلاً إن اللجنة الخاصة، إدراكاً منها بأن البعثات الزائرة للأمم المتحدة وسيلة لتقييم الحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، تؤكد ضرورة إيفاد بعثات زائرة دورية إلى الأقاليم وتدعو الدول القائمة بالادارة إلى التعاون أو الاستمرار في التضامن مع اللجنة الخاصة في عملها وذلك بتيسيرها إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم الواقعة تحت إدارتها.

٣٨ - ومضى قائلاً أن اللجنة قامت في العام الحالي، بناء على دعوة حكومة نيوزيلندا والفونو العام لتوكيلاو (المجلس التشريعي) بإيفاد بعثة زائرة إلى توكيلاو، يرد تقريرها في الوثيقة A/AC.109/2009، وترد التوصيات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة الخاصة في الفصل العاشر من الوثيقة A/49/23 (Part VII).

٣٩ - واستطرد قائلاً إنه فيما يتعلق بأقاليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالصااية قررت اللجنة الخاصة إرجاء النظر في هذه المسألة إلى دورتها التي ستعقد في عام ١٩٩٥.

٤٠ - وقال إن المملكة المتحدة والولايات المتحدة وفرنسا، بوصفها دولاً قائمة بالادارة، كما ذكر في الفصول ذات الصلة، لم تشترك في هذا العام في نظر اللجنة في مسألة الأقاليم الواقعة تحت إدارتها. وتأمل اللجنة أن تعيد حكومات هذه البلدان النظر في موقفها من هذه المسألة.

(السيد العطار، الجمهورية العربية السورية)

٤١ - وقال إنه فيما يتعلق بالمعلومات المقدمة، وفقا للمادة ٦٣ من الميثاق، فإن اللجنة إذ تؤكد أهمية قيام الدول القائمة بالإدارة بإرسال تقارير المعلومات في حينها، ولا سيما فيما يتعلق بإعداد الأمانة العامة لورقات عمل تتعلق بالأقاليم المعنية، قد طلبت إلى الدول القائمة بالإدارة أن تقدم أو تستمر في أن تقدم، إلى الأمانة العامة، المعلومات المنصوص عليها في المادة ٧٣ من الميثاق، وكذلك أن تقدم، قدر المستطاع، أحدث المعلومات المتعلقة بالتغييرات السياسية والدستورية في الأقاليم المعنية في فترة أقصاها ستة أشهر بعد انتهاء السنة الإدارية في هذه الأقاليم. وتبعاً لذلك طلبت اللجنة من الأمانة العامة أن تستمر في تقديم هذه التقارير، كيما يمكن عند إعداد ورقات العمل هذه استخدام معلومات وافية من جميع المصادر العلنية المتوفرة.

٤٢ - وأردف قائلاً إن فصول تقرير اللجنة الخاصة المتعلقة بما أُحيل إليها من أعمال خاصة بالبندين ٨٢ و ٨٣ من جدول أعمال عام ١٩٩٤، ترد في الفصول من الرابع إلى السادس من الوثيقة A/49/23 (Part III) و (Part IV).

٤٣ - وأضاف قائلاً إنه جريا على الممارسة المعمول بها، ووفقاً للفقرة ٧ من مقرر الجمعية العامة ٤٢١/٤٨، نظرت اللجنة الخاصة في المسألة، فيما يتعلق بالأنشطة والتدابير العسكرية، التي تقوم بها الدول القائمة بالإدارة في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها، وسترد توصياتها إلى الجمعية العامة في الفصل الخامس من الوثيقة A/49/23 (Part III).

٤٤ - وأضاف قائلاً إنه على نحو ما ورد في الفصول المعنية، نظرت اللجنة الخاصة في هذه المسائل في شهر تموز/يوليه وأيلول/سبتمبر من العام الحالي واتخذت حيالها القرارات ذات الصلة. وكانت هذه المقررات هي الأساس الذي استندت إليه توصيات اللجنة إلى الجمعية العامة، الواردة في الفصول ذات الصلة.

٤٥ - الرئيس: اقترح على اللجنة أن تحيط علماً بتوصية اللجنة الخاصة بشأن إقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالصاوية، الواردة في الفقرة ٣٢ من الفصل التاسع من الوثيقة A/49/23 (Part II).

٤٦ - وقد تقرر ذلك.

٤٧ - السيد ريميريز استينوس بارسيلا (كوبا): تكلم بصفته الرئيس بالنيابة للجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، فشرح خلفية إعداد اللجنة الخاصة لتوصياتها إلى اللجنة الرابعة. وقال إنه منذ وقت إنشاء اللجنة الخاصة في عام ١٩٦١، أسندت إليها مهام دقيقة هي:

(السيد ريميريز استينوس بارسيلا، كوبا)

متابعة الحالة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وتقديم تقارير للجمعية العامة عن حالة تنفيذ قرارها ١٥١٤ (د - ١٥). وقد اضطلعت اللجنة بهذه المهام منذ إنشائها على الوجه الأكمل. وكانت نتائج أنشطة منظمة الأمم المتحدة في مجال إنهاء الاستعمار باعثة على الارتياح للغاية.

٤٨ - وأردف قائلاً إنه رغمًا عن النتائج الضارة التي تترتب على المواجهة الطويلة التي دامت بين الشرق والغرب في الستينات وبداية السبعينات وإعراض بعض الدول القائمة بالإدارة عن التعاون مع المنظمة، فقد أدت اللجنة الخاصة دوراً هاماً في أنشطة المنظمة، وفي تشجيع حصول شعوب الأقاليم المستعمرة على حقها الأساسي في تقرير المصير والاستقلال. ومما يدل بوضوح على نجاح اللجنة الخاصة في هذا المجال هو أن الأمم المتحدة تضم في عضويتها الآن حوالي ٦٠ إقليمًا مستعمراً. وتقوم اللجنة حالياً، التزاماً منها بولايتها، بالنظر في طرائق عملها ونتائجها، وتسعى إلى التكيف مع الأحوال المتغيرة وزيادة فعاليتها.

٤٩ - وأضاف قائلاً إنه منذ أن بدأت اللجنة الخاصة لإنهاء الاستعمار عملها في عام ١٩٦٢، تغيرت الأحوال. وقد اتخذت اللجنة في السنوات الأخيرة مجموعة من الإجراءات، التي وجدت تعبيرها في توصياتها إلى اللجنة الرابعة، راعت فيها الملاحظات التي أدلت بها الوفود المختلفة في الجمعية العامة. وتواصلت اللجنة تحليل طرائق عملها بغية ترشيدها وجعلها أكثر فاعلية. ومراعاة لمصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، يستمر العمل في إيلاء اهتمام خاص للاحتياجات المحددة لهذه الأقاليم ورفاهية شعوبها.

٥٠ - واستمر قائلاً إنه فيما يتعلق بالأقاليم التي ما تزال واقعة تحت الإدارة الاستعمارية، حددت الجمعية العامة هدفها في تنفيذ عملية إنهاء الاستعمار بحلول عام ٢٠٠٠ واقترحت فترة التسعينات عقداً دولياً للقضاء على الاستعمار. وتدرك اللجنة الخاصة، أن تحقيق إنهاء الاستعمار الكامل بحلول عام ٢٠٠٠ يتطلب وسائل مبتكرة وقرارات عملية واقعية. ولن يتحقق هدف العقد إلا إذا اتخذت إجراءات ملموسة، تعبر عن رغبة شعوب هذه الأقاليم فيما يتعلق بمركزها القانوني في المستقبل. وتؤدي المساعدة التي تقدمها الدول القائمة بالإدارة ومشاركتها في أعمال اللجنة دوراً هاماً في تحقيق هذا الهدف. لذا، أولت اللجنة في السنوات الأخيرة اهتماماً رئيسياً لانتهاج نهج جديد إزاء مسائل إنهاء الاستعمار، ملتزمة في ذلك التزاماً صارماً بمبادئ الميثاق وقرارات الجمعية العامة وقد أولت اللجنة عناية خاصة للاحتياجات المحددة لكل إقليم من هذه الأقاليم، مستخدمة جميع مصادر المعلومات المتوفرة، وفي المقام الأول "آراء حكومات الأقاليم والشعوب المعنية، وشجعت، بشكل منظم، ممثلها على المشاركة في أعمالها.

(السيد العطار، الجمهورية العربية السورية)

٥١ - ومضى قائلاً إن ممثلي حكومات الأقاليم المختلفة شاركوا في الحلقات الدراسية الإقليمية التي نظمتها اللجنة الخاصة، من أجل التعجيل بالتنمية الاجتماعية - الاقتصادية لأقاليمها وسعيًا لحصولها على حقها في تقرير المصير والاستقلال. لذا ركزت اللجنة بشكل منهجي جهودها على وضع تدابير معينة، تعزز تنمية هذه الأقاليم. ومن ثم فقد دعت الدول القائمة بالإدارة والوكالات المختصة في منظمة الأمم المتحدة إلى تقديم مساعدتها في هذا الشأن.

٥٢ - واستطرد قائلاً إنه تمكن مرة أخرى في السنة الجارية من توجيه انتباه الدول القائمة بالإدارة إلى الأهمية البالغة التي توليها اللجنة للمساعدة التي تقدمها هذه الدول ولمشاركتها في عملها. وترى اللجنة الخاصة أن البعثات الزائرة التي توفدها الأمم المتحدة إلى الإقليم أفضل وسيلة للحصول على المعلومات اللازمة مباشرة عن حالة سكان هذه الأقاليم، والمشاكل التي يواجهونها، وإن مشاركة الدول القائمة بالإدارة وتعاونها في عمل اللجنة الخاصة تيسر مهمة اللجنة الرابعة في دراسة هذه المشاكل، ولذا تحث اللجنة الرابعة هذه الدول على الاستمرار في تقديم هذه المساعدة.

٥٣ - واسترسل قائلاً إن اللجنة الخاصة قامت في العام الجاري بناء على دعوة من نيوزيلندا بوصفها الدولة القائمة بالإدارة، بإيفاد البعثة الزائرة الرابعة إلى توكيلاو. وقد مكنت تلك الزيارة اللجنة الخاصة من الحصول على أحدث المعلومات عن الحالة في الأقاليم وتعرفت على آراء ورغبات شعوبها فيما يتعلق بمركزها القانوني المقبل. وستعزز هذه المعلومات إلى حد كبير عملية إنهاء الاستعمار في هذه الأقاليم. وأعرب باسم اللجنة الخاصة عن شكره إلى حكومة نيوزيلندا لمساعدتها الدائمة وعن أمله في أن تقوم جميع الدول الباقية القائمة بالإدارة بإرسال دعوات مماثلة لزيارة الأقاليم التي تديرها.

٥٤ - وقال إنه لاحظ أن اللجنة الخاصة تسعى حالياً إلى التكيف مع الأحوال المتغيرة ومواصلة عملية إنهاء الاستعمار في العالم مما يستلزم إجراء تعديلات جديدة في عملها، مع مراعاة أوجه النجاح التي تحققت. واختتم كلمته قائلاً إنه بصفته الرئيس بالنيابة للجنة الخاصة على استعداد لأن يقدم تعاونها الكامل في أعمال اللجنة الرابعة ولا يشك أن تلك الأعمال ستكفل بالنجاح.

٥٥ - السيد عرضاوي (تونس): تكلم بصفته رئيس اللجنة الفرعية المعنية بالأقاليم الصغيرة والالتباسات والمعلومات والمساعدة فقال إن اللجنة الفرعية عقدت في العام الجاري دورة مدتها ثلاثة أشهر، وأن أعمالها قد توجت بمشروع قرار سيقدم في الوقت المناسب. وفي هذه الدورة نظرت اللجنة الفرعية في حالة ١٢ إقليمًا غير متمتع بالحكم الذاتي هي: أنغويلا، وبيتكيرن، وجزر برمودا، وجزر تركس وكايكوس، وتوكيلاو، وجزر فرجن البريطانية، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة الأمريكية، وجزر سانت هيلانة، وجزر كايمان، وساموا، وغوام، ومونتسيرات. ونظرت اللجنة الفرعية بتعمق في الحالة السياسية، والاقتصادية والاجتماعية في كل إقليم من هذه الأقاليم.

(السيد عرضاوي، تونس)

٥٦ - وأردف قائلا إن اللجنة الفرعية، في أداؤها لعملها، قد استفادت من التقارير المقدمة من الأمانة العامة، ومن بيانات ممثلي الدول القائمة بالإدارة والمشاركة في المناقشات، وكذلك بيانات ممثلي حكومات الأقاليم وخصوصا ممثلي غوام وتوكيلاو. وفي ذلك عملت اللجنة الفرعية وفقا للمبادئ التوجيهية الواردة في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة والعقد الدولي للقضاء على الاستعمار. وقد أخذت اللجنة الفرعية في الاعتبار المبادئ التي أرستها الأمم المتحدة ومؤداها أن صغر حجم الأقاليم، وعزلتها الجغرافية، وعدد سكانها الصغير ومحدودية مواردها الطبيعية لا تمنع بالضرورة سكان هذه الأقاليم من إعمال حقهم غير القابل للتصرف في تقرير مصيرهم.

٥٧ - وأضاف قائلا إن من الضروري أن نتذكر أنه يلزم أن تكون شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بصفة خاصة حرة في تقرير مركزها السياسي المقبل، وفقا لميثاق منظمة الأمم المتحدة وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ووفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة. لذا يلزم التيقن من رغبات شعوب هذه الأقاليم من خلال الاستفتاءات وغيرها من أساليب إبداء الرأي على نطاق الإقليم. وقد يمكن تحقيق هذه المهمة - التيقن من رغبة الشعوب - من خلال المشاركة الفعالة للدول القائمة بالإدارة وتعاونها. وتسعى اللجنة الفرعية دائما إلى تحقيق التعاون بغية إجراء حوار ثلاثي بين اللجنة الفرعية والدول القائمة بالإدارة، وحكومات شعوب الأقاليم المعنية.

٥٨ - ومضى قائلا إن اللجنة الفرعية ترغب في أن تتعاون تعاوننا كاملا مع الدول القائمة بالإدارة كي يتسنى التيقن من وجهة نظرها، والمسائل التي تعنيها، وكيف تفكر في مستقبل تقرير المصير للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. لذا يلزم في هذا الشأن إيفاد بعثات زائرة من الأمم المتحدة لتقييم الحالة في الموقع مباشرة. والمثال الناجح في هذه الحالة هو البعثة التي أتمت مهمتها في توكيلاو. وفي سياق زيارة هذه البعثة حدثت اتصالات ومقابلات عديدة مع السلطات المحلية، وممثلي السكان المحليين، وأجهزة الدولة القائمة بالإدارة. وقد انتهت البعثة إلى أن رغبة شعب توكيلاو، التي أيدتها حكومة نيوزيلاندا، تتمثل في الحصول على مركز الارتباط الحر. والدول الأخرى القائمة بالإدارة مدعوة إلى استئناف تعاونها مع اللجنة الخاصة ولجنتها الفرعية.

٥٩ - وقال إن ثمة مسائل أخرى تشغل بال اللجنة. أولها أنه يتعين أن تتخذ الأمم المتحدة التدابير اللازمة لتوسيع مشاركة ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أعمال اللجنة الخاصة ولجنتها الفرعية، بما في ذلك تسديد نفقات سفرهم. ثانيا، أنه نظرا لأن بعض الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي تشارك فعلا في المنظمات الإقليمية والدولية، فإنه يتعين تشجيع الأقاليم المتبقية على المشاركة في الحياة الدولية. ثالثا، يتعين على الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة أن تضاعف جهودها في تنمية الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، ذات الموارد الشحيحة والمعرضة للكوارث الطبيعية. وتتعلق التوصيات المتبقية للجنة الفرعية

(السيد عرضاوي، تونس)

بمعلومات عن مسائل إنهاء الاستعمار. وقد أجرت بشأن هذه المسألة مقابلات مع ممثلي إدارة شؤون الإعلام وإدارة الشؤون السياسية، كانت نتيجتها أن قدمت لها توصيات تهدف إلى تعبئة المجتمع الدولي لتأييد أهداف إنهاء الاستعمار. وكذلك يتعين تنظيم الأنشطة الإعلامية المتعلقة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي نفسها من خلال المراكز الإعلامية، التي تزاوّل نشاطها في المناطق الجغرافية المعينة، ومن خلال المنظمات البرلمانية المشتركة والمنظمات غير الحكومية، ومن خلال وسائل الإعلام الجماهيري، وتنظيم المؤتمرات وما إلى ذلك.

طلبات الاستماع

٦٠ - الرئيس: أبلغ اللجنة بورود ٢٠ رسالة تتضمن طلبات استماع فيما يتعلق بمسائل جبل طارق، وغوام، والصحراء الغربية، وكاليدونيا الجديدة في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال واقترح تعميم وثائقها.

٦١ - وقد تقرر ذلك.

إحالة بنود إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

٦٢ - الرئيس: وجه الانتباه إلى الوثيقة A/C.4/49/2، التي تتضمن رسالة رئيس اللجنة الخامسة فيما يتعلق بالتغييرات المقترحة في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧. ودعا الأعضاء، الذين يرغبون في تقديم آرائهم بشأن البرنامج ٨ (استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية) والبرنامج ٢٨ (الإعلام)، الواردين في الوثيقة A/49/6 (البرنامج ٨) و (البرنامج ٢٨)، إلى تقديمها في شكل رسالة في موعد أقصاه الثلاثاء، ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر، من أجل إحالتها إلى اللجنة الخامسة.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/١٥